

المجلس (49) شرح صحيح مسلم "كتاب الصلاة" (6) (الشيخ

وصي الله بن محمد عباس -حفظه الله-

وصي الله بن محمد عباس

من يهدى الله فلا مضل له. من يهدى ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. وشهاده ان محمدا عبده رسوله.

اما بعد - 00:00:00

فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل البدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار اقرأوا من اين هو؟ مئتين وثمانين صحفة مم - 00:00:20

بسم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. بارك الله في شيخنا وغفر له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين والحاضرين. امين. وباسنادكم حفظكم - 00:00:40

الله الى الامام مسلم رحمه الله قال في كتابه الصحيح في كتاب الصلاة حدثني ابو طاهر قال حدثنا ابن وهب ام يونس حا قال وحدثني حرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني محمود ابن - 00:01:00

عن عبادة ابن صامت رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يام القرآن. الباب باب وجوب قراءة الفاتحة لكل ركعة تحت هذا والحديث رقم الثاني في الباب. الثاني في الباب. او الطاهر - 00:01:20
الحادي الذي هو اصل الحديث الذي ذكره في اول الباب ابو بكر ابن ابي شيبة امر ناقد عن محمود ابن الربيع وبعد ابن الصامت يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فكان بدأنا فيه بان قول - 00:01:50

اما رحمة الله عليهم الذين اوجبوا بل جعلوا قراءة الفاتحة ركنا من اركان الركعة اه ليس اركان الصلاة في كل ركعة يجب ان يقرأ القرآن الامام او الاية يقرأ فاتحة الكتاب الامام - 00:02:30

كلهم هذا مما قرر اه الائمة وهو الراجح هذه خلاصة المسألة لكن تجدون اختلافا كثيرا لا شك فيه. ننظر ماذا قالوا رحمة الله عليهم.

هنا اه الطريق الاخر ترى حدثنا ابو الطاهر وهو احمد بن عمرو بن قال حدثنا ابن وهب هو عبد الله ابن وهب المصري ثقة - 00:02:50
ابن الصراح ايضا ثقة عن يونس وابن يزيد العيلة قال وحدثني حرملة ابن يحيى والجبيبي صاحب الشافعي رحمه الله قال اخبرنا قال اخبرني يونس عن ابن شهاب هو الزهري قال اخبرني محمود ابن الربيع - 00:03:20

صحابي الصغير صاحب المجة لقد مج رسول الله صلى الله عليه وسلم مجة في وجهه من بئر في بيت وانا ابن اربع سنين او خمسة سنين. فكان يحفظ منه نقاله كما ذكر البخاري رحمة الله ان - 00:03:40

الصغير اذا عقل وروى وهو كبير ان شاء الله وروايته موصولة. يعني التحمل والادب فإذا تحمل كذلك وهو حافظ اذا ادى ايضا وهو مميز فيكون روایته موصولة لا شك فيها - 00:04:00

فهنا محمود الربيع يروي عبادة ابن الصامت لا صلاة لمن لم يقترب بام القرآن. هناك لم يقرأ هذه لفظة حجاج بالمعنى لا صلاة لمن لم يقرأ ببادرة الكتاب ومن كلمته عموم تشمل او كلمة من تشمل - 00:04:20

الايمان والمأمور والمنفرد والمسروق. فيجب انه اذا لم لم يدرك الامام من الركعات الفاتحة فيجب عليه ان يعيد هذه الركعة هذا قول غير واحد من العلماء قال واحد من حدث ابي بكر الذي جاء فيه وقد دخل المسجد ورقى من هناك ثم مشى راكعا هكذا - 00:04:40
حتى وصل الصغر والنبي صلى الله عليه وسلم من قال فعل هذا فقال انا علىكم بالسكينة اذا اتيتم السلام عليكم سكينة

الوقار فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. فلم ولم يدرك هو سورة الفاتحة. لم يقرأ سورة - 00:05:10

مع النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بعيادة الركع علماء البخاري نفسه في جزء القراءة كأنه يقول عدم ذكر الشيء لا يلزم عدمه. وهنا لم يذكر انه لم يأمر - 00:05:30

النبي صلى الله عليه وسلم وقد علم ابو بكر رضي الله عنه وغيرهم انه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فيكون قد اعاد الركعة الاخرين قالوا هذه مسألة خاصة اذا لم يجد الامام الا راکعا فجاز له - 00:05:50

ان يعد هجرك ولا يعيد هذه على كل حال لكن مع التمكن لا يجوز للانسان ان يهمل قراءة فاتحة الكتاب. ويأتي الاختلاف امامكم زيدوا بعده. وبه اليه قال حدثنا الحسن - 00:06:10

ابن علي الحلواني قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعدية قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان محمود بن الريبع رضي الله عنه الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه من بئرهم اخبره ان عبادة ابن الصامت رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله - 00:06:30

عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ باسم القرآن. نعم. زيدوا بعد قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وهو عبد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ما عمر عن الزهرى بهذا الاسناد مثله وزاد فصاعدا. هذا الاسناد الصادق الحسن ابن علي - 00:06:50

الهزلي ثقة ويعقوب ابن ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم ابن عبد عثمان ابن عوف المدنى ثقة اذا انا اه قال حدثنا ابي وهو ابراهيم ابن سعد ثقة عن صالح وهو - 00:07:10

صالح الراوى ان ابن الشهاب صالح ابن القيسان هو المدنى ثقة فقيه اه ان محمود بن الريبع عن صالح عن ابن شهاب ان محمودا من الريبع الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في - 00:07:30

هذه من بئرهم اخبر محمود ابن الريبع ابن شهاب ان عبادة ابن الصامت رضي الله عنه واخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ باسم القرآن. ايضا يعني يحشر ويحشر - 00:07:50

الامام الطرق الحديث للتأكيد بان الحديث كاد ان يكون متواترا بهذا اللفظ لا صلاة. لماذا التواكل ما هو انا الذي سمعنا من بعض مشايخنا قال انت تعرفون الدوائر بانه ما هو - 00:08:10

ما رواه ادب يستحيل عادة تواطؤهم على الكذب. فهل تظنون ان اربع او خمسة من الصحابة يتواطؤون للكذب ابدا. فكان شيخنا نذير احمد الشیخ في واحد يا اخوانی يعني لو شغف بالشيخ نذير احمد. شيخنا نذير احمد رحمه الله كان يدرس ويقول ويدرس شارع نخبة نزهة النظر - 00:08:30

فكان يقول هل يمكن ان يكذب واحدا من احد الان؟ من الممكن ان يهم السحابي لا يسموه بشر اسئلة اثنين والثلاثة ولم يجتمعوا في مجلس واحد واربعة اذا رووا خمسة فهذا متواتر. الظاهرة - 00:09:00

هذا الذي يكون نصب اعين الائمة الذين يحشرون الطرق الحديثة الكثيرة بانها عدة من سحابة قدره هذا الحديث وهو متواتر او على اقل شيء مشهور فيكون قويا جدا في معنا - 00:09:20

لا صلاة لمن لم يقرأ الكتاب. ايضا اسحاق ابن ابراهيم الذي هو ابن عبد ابن القسي او الكشي هكذا. قال اخبرنا عبد الرزاق الامام ابن همام اليماني. قال اخبرنا مع من - 00:09:40

وابن راشد البصري عن الزهرى بهذا الاسناد مثله. وزاد فصاعدا. يعني اذا قلنا لا صلاة لمن لم يقرأ باسم القرآن وزاد فيه فصاعدا. هل هذه مساعد؟ حيدا يكون واجبا عليه مثل - 00:10:00

تكلم العلماء الكثير وانا ذكرت لكم ان هناك رد قديح في ومناظرة طويلة جدا خاصة بالهند وجاءت عدة تاليفات وليسوا هم هم الذين اسسوا من قبل الامام البخاري رحمه الله كتب جزء القراءة لان الناس كانوا مختلفين بهذه المسألة. يثبت بكل ثقة - 00:10:20

وبكل تأكيد بانه لا تحسب الركعة. انظروا القراءة للامام البخاري. الا فاتحة الكتاب ولذلك اقرب واقوى القوال في باب قراءة الفاتحة انه ركن قراءة في الصلاة ركن من اركان الصلاة. والركن اذا فات فيكون اي جزء الشيء الذي - 00:10:50

وركته يفوت كله. فلا تصح صلاته. وهذا مما نقل عن الامام احمد رحمة الله ايضا. وعن الشافعية ايضا نقل. كما تحياتي نقله ان عند الترمذى وغيرهم هم اقدم الناس من نقلوا عن الائمة. نعم. سفيان - 00:11:20

الاسناد الثاني حدثنا ابراهيم انه قال اخبار اخبرنا سفيان ابن عتاء وهو علي ابن عبد الرحمن قنابيه عبدالرحمن بن يعقوب الحرقى عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم من صلی صلاة لم يقرأ - 00:11:40

فيها بام القرآن فهي خداج ثلاثا غير غير تماما. خداج فجاءنا قالوا كلمة خذال لماذا لا نكره عند لا الشيخ ما قد تعرض كثيرا الشيخ النبوى رحمة الله على مذهبه على كل حال يذكر اقوال العلماء - 00:12:00

قال هنا اما الاحكام فيه وجوب قراءة الفاتحة هكذا وجوه ومعروف ان الوجوب بمعنى الفرض عند عامة العلماء وعند حنفية خاصة الوجوب وغير الفرض والوجوب لا الفرضية لا يثبت شيء منه الا اذا جاء في كتاب الله او في حديث متواتر - 00:12:30

هذا التفريق في العقيقة من اصولهم من وصول الضعيفة عندهم بالحقيقة. نعم. ولكن اذا احتاجوا في بعض الاحيان فيقولون جعله علماؤنا مشهورا متواترا. اذا ارادوا تقوية مذهبهم فيقولون قد جعله علماؤنا. فالحاصل انه الفرق - 00:13:00

بين الوجوب من غير المتواتر. هذا عندهم فقط فيما يظهر. نعم. قال وفي وجوب قراءة الفاتحة هذا قوله النبوى ايضا وانها متعينة اذا كان وجوب يقصد بها ركنية الظاهر لانه يقول - 00:13:20

انها متعينة لا يجزئ غيرها الا لعجز عنها نعم لا يكلف الله نفسها الا وسعها لكن من هو؟ المسلم الجديد الذي لم يحفظ شيء في علم باي شيء يذكر في جميع حركات الصلاة وراء الامام - 00:13:40

تحميد الى اخره. هذا عاجز لا شك فيه متفق عليه انه تجوز. لكن يعطى فرصة للعرف حتى يحفظ الآيات الفاتحة وكذلك بعض السور القصار كذلك ادعية الذكر والتشهد الى اخره - 00:14:00

وهذا لا يوجد غيرها الا لعجزنا هذا مذهب مالك والشافعى وجمهور العلماء من الصحابة والتبعين ومن بعد وقال ابو حنيفة رحمة الله رحم الله جميع ائمتنا قال ابو حنيفة رحمة الله وطائفة قليلة لا تجب الفاتحة - 00:14:20

وبالواجب اية من القرآن لقوله عز وجل اقرأ ما تيسر هكذا لقوله صلي الله اقرأ ما يتيسر وهم يستدلون ايضا قالوا هذا موافق لقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن فاقرأوا ما تيسر وليس - 00:14:40

سورة الفاتحة فيها عموم الذي يتيسر لك حتى لو قرأت اية واحدة اية واحدة اقصر كتاب الله لو قرأتها ولو بالترجمة. وهذا من اعجب ما وجدته عند الحنفية غفر الله لهم. كتاب الاصل - 00:15:00

ذكرت لكم من قبل ايضا كتاب الاصل لمحمد ابن الحسن الشيباني الذي سأله مباشرة الامام قلت له فقال كذا ومرة كنت جلست ولا انسى اعد في الكتاب بكامله مجلد واحد يمكن مئتين وزيادة - 00:15:20

الصفحة فلم اجد الا في ستة او سبعة مواضع الدليل فقط. في سبعة مواضع ترى الامام الدليل رحمة الله عليه او ذكر محمد حسن الشيباني فقال الامام نعم ستة او سبعة مواضع والا - 00:15:40

سألته كذا فقال كذا سألته كذا فقال كذا. فهذا وجدت فيه ايضا قال اذا قرأ انسان اية من كتاب الله باللغة الفارسية. او جميع صلواته باللغة الفارسية. هل تصح صلاته؟ قال نعم - 00:16:00

وهذا من اغرب ما نقول قد يكون والله اعلم اولا انا دائما في مثل هذا لابد ان نحذر هؤلاء قد يكون لم يثبت لهم. وقد يكون نسب الان لو طبع كتاب من كتبهم. وانا اقول ادخلت - 00:16:20

انت في شيء وانت تابعته فييسير مسألة من مسائل المذهب الحنفي. فالآن في مثل هذا انا اصلني نفسي واقول كيف نقول؟ او كيف نعتذر للامام؟ ابي حنيفة نعتذر او لا نعتذر لكن - 00:16:40

قول حديث رسول الله بكل دقة حدثنا فلان حدثنا فلان ان كان مدلسا ان كان مختلفا هل لقي او لم يلقى انقضاء بدقة تبحس جميع شروط الصحة وبعد ذلك قال هذا حديث صحيح. هل - 00:17:00

المسائل المنقوله عن الائمه رحمة الله عليهم بهذه المثابة من التثبت والاثبات ابدا لا يوجد. وانا اقول بيقين اذا دخلنا شيئا من عاد في

هذه الكتب وتبع من جديد فلان نشك انهم يقبلونه. ولذلك في الحقيقة - 00:17:20

ينبغي للانسان ان يكون الحديث الصحيح الذي صححه الائمة رحمة الله عليهم بادلة ليس تقليدا لهذا مسلم او بخاري ليس هذا هذا اقاموا الدليل برواياتهم حديثا فلان وفلان ان هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه - 00:17:40

قال حتى قال لو قال الله تعرفون معناه كبيرا اذا مررتم آآ ايش اسمه؟ المرمى الجمرات ويقولون بضرب شيطان يعني بزرق يعني كبير بزرق ما هو اعظم اكبر ترجمة الایه؟ اسم تفضيل. قال صح. ثم بعد ذلك قال - 00:18:00

اثنين حديقة مكان الترجمة عامة قال صح الصلاة. فالعجب على كل حال الامام احمد الامام ابو حنيفة كان بهذه المثابة ما اظنه اورع الناس انا ما التلبي ما يقبل انه يصدر منه هذا. لانه كان اورم الناس وكان رحمه الله يقول دائمًا اذا - 00:18:30

الحديث وهو مذهبي وكذا وكيف حوله الناس؟ الحمد لله يرتحلون ويردون الروايات وغيرها ثم منه هذا على كل حال اذا كان صدر منه فالله يغفر له ويرفع درجاته هو مشتهي قال ابو حنيفة طائفة قليلة - 00:19:00

وايضا علي ذكرت لكم انه حتى انه قال ليس تحليلها تحريرها التسليم يعني يحرم كل شيء ما عدا الصلاة. اذا قال الله اكبر فمعناه يلزم الله اكبر. والشيء الثاني يمكن ان ينقل احد ان النبي صلى الله عليه وسلم انه يوما ما قال الله الله واجل او - 00:19:20

الله هو اجل. قالوا كله اذا جاء بهذه الالفاظ او بترجمته جاز. كذلك تحليل تحليل والتسليم قالوا لا لا يلزم التسليم انما الواجب الخروج بصنعيه وحتى مثلوا والزمه هم الناس قبلوا قالوا اذا قعد قدر ما يتشهد ولو لم يتشهد. ولو لم - 00:19:50

لكن اذا خان قبلك قدر ما يتشهد ثم ظرب ضراتها صلاته صحيحة ما يحتاج الى لكن عند اخرينا من الائمة اذا كان قبل التسليم انتقض وضوءه يجب عليه ان يذهب ويتوضا ثم يأتي - 00:20:20

ويعيد الصلاة من جديد. والحاصل قال ابو حنيفة رحمة الله وطائفة القليل لا تجب الفاتحة. بل الواجب اية من القرآن لقوله صلى الله عليه اقرأ ما تيسر هذا يأتي وهو مما قال النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته - 00:20:40

دليل الجمهوري قوله تعالى لا صلاة نقول ترى هكذا كاتب ودليل الجمهور قوله صلى الله عليه وسلم ليس قوله اشطب وليدا كانت عندكم نسخة قوله صلى الله عليه وسلم نعم قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بام القرآن - 00:21:00

فان قال والمراد لا صلاة كاملة. لا ليس لنا فيه الجنس بل لنفي الكمال. هكذا قلنا ان اه النووبي رحمة الله يقول اذا قالوا لا صلاة قام كاملة قلنا هذا خلاف ظاهر اللفظ ومما يؤيده حديث ابي هريرة - 00:21:20

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الجلال. رواه ابو بكر ابن خزيمة في صحه وكذلك غيره باسناد صحيح وصححه الائمة وكذلك رواه ابو حاتم ابن حبان في صحيح - 00:21:40

حديث اقرأ ما تيسر فمحمول على الفاتحة فانها متيسرة او الا ما زاد على الفاتحة بعدها او على من عجز عن الفاتحة. هنا رحمة الله عليه اقر او قد قرر بأنه لا يقال انه يكفي - 00:22:00

الفاتحة في اجزاء الصلاة. ولذلك هنا هذا الحديث الذي الان قرأناه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صل صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام - 00:22:20

قالوا غير تمام يعني الصلاة تجزيء لكنها غير تامة البحث الطويل حتى عند البخاري رحمة الله والبيهقي ايضا فسر آآ فصل اكثر بان الخداج من هي من المولودات من البهائم. فإذا ولدت الشاة ناقصة ولدتها فيقولون خداج - 00:22:40

والخداج في الغالي لا يعيش. لا يعيش ما نdry البارعون هذا ولا في الغالب هكذا قالوا لا يعيش. فليس على ما يقولون انه غير تمام بل معناه وان كان غير تمام لكنه لا يوجد شيئا فبهذا المعنى الخداج - 00:23:10

موافقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة. نعم. نشوف بعددين ننقل اقوالها اذا انظروا بعد الحديث زيدو وبه اليه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن - 00:23:30

ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صل صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج. ثلاثة غير تمام. فقيل لابي هريرة انا نكون وراء الامام. فقال اقرأ بها في - 00:23:50

فاني سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصف ولعبي ما سأل. فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبد - 00:24:10

واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى انتى علي عبدي. فاذا قال ما لك يوم الدين قال مجدني عبدي وقال مرة فوض الي عبدي فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين - 00:24:30

قال هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل. فاذا قال اهدا الصراط المستقيم. صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قال هذا لعبي ولعبي ما سأل. نعم قال سفيان حدثني به العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب قال دخلت عليه وهو مريض في بيته فسألته انا عنه - 00:24:50

فاذا هنا الان اه تأتي مسألة اخرى ايضا من مسائل الاصول ان الصحابي يكون اعلم بمراد النبي صلی الله عليه وسلم اذا فهم امام النبي صلی الله عليه وسلم معناه فاذا انظروا خداج - 00:25:20

تمام فقيل لابي هريرة وفي رواية السائل القائل هو ابو السائب الفارسي. فقيل لابي هريرة من القائل ابو انا نكون وراء الامام. قال اقرأ بها في نفسك. وفي رواية اخرى اقرأ بها في نفسك يا - 00:25:40

يعني في القراءة في النفس ليس ما نوى انك تمر القراءة لا تسمى هناك ايضا ينبغي ان نفهم بعض بعض الناس يفهم في نفسك اذا قيل في نفسك اقرأ اقرأ فمعنى انك لابد ان تكون تحرك لسانك. اي قراءة - 00:26:00

او اي ذكر اذا كان مرر مرر على قلبه لا يسمى ذكرا. من قال لا الله الا الله وحده لا شريك له مائة مرة وهو تمرر هكذا بدون ان يحرك شفتيه. لا يعتبر هذا انه ذكر الله تعالى. والا يكون ذكر الله تعالى في مرحاض - 00:26:20

اي والله بقلب عبد على عبد المؤمن وبذلك اقرأ بها في نفسك وكيف ذلك بحيث اذا كان الامام يقرأ فانت اقرأ تأتي المسائل كثيرة في مما يعني لا يظهر من الاحاديث. انهم يقولون اذا قال - 00:26:40

امام الحمد لله رب العالمين. فاقرأ انت في سكتته الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم هو سكت سكتة خفيفة. ما نقلت عن النبي صلی الله عليه وسلم سكتات الا خفيفة. لو كان هذا بانه لا بد ان - 00:27:00

يقرأ في سكتات فكان النبي صلی الله عليه وسلم يسكت سكتة طويلة تسع ان يقرأ احد الحمد لله رب رب العالمين الرحمن الرحيم لم يثبت مطلقا. ثانيا انه صلی الله عليه وسلم ان الله تبارك - 00:27:20

قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين نصفين صم الفاتحة الصلاة كاملة وهذا من جملة الادلة بان الصلاة لا تصح الا بالفاتحة. قسمت الصلاة بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل - 00:27:40

فاذا قال العبد لله هذه الصلاة الحمد لله الصلاة. وقال الحمد لله رب العالمين. قال الله تعالى حمدني عبدي. واذا قال الرحمن الرحيم. قال الله تعالى انتى علي عبدي. واذا قال ما لك يوم الدين قال قال مجدني عبدي - 00:28:00

وقال مرة فوض الي ابدي كانه قال مالك يوم الدين وانت الذي تملك ما يكون عليه هل هنا مقبولة لديك؟ وتدخلنا الجنة الى اخره. فوض الي عبدي. فاذا قالت اياك نعبد واياك نستعين. قال - 00:28:20

هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل. اياك نعبد لا نعبد غيرك واياك نستعين. فلا يؤذني سأل بعده السؤال قال اهدا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين - 00:28:40

ضالين قال هذا لعبي ولعبي ما سأل. فاذا يقرأ اقرأ بها في نفسك بمعنى اذا قرأ الامام وانت جرب نفسك اذا قرأ الامام الحمد لله رب العالمين وانت تحرك شفتيك بهذا - 00:29:00

هذه الكلمة مع الامام فيكون ادعى للخشوع وادعى للامساك للامام رحمه الله حيا او ميتا ثم بعد ذلك هكذا جمعا جميع الآيات الرحمن الرحيم. فاذا قال ولا الضالين قال امين فقولوا امين. فهذا هو اسلم شيء بان تقرأ بدون تأويل الحديث من - 00:29:20

بغير ما تتحمله الاحاديس ابدا لا تتحمل هذه التعليلات. وتعرفون ان هناك ناسا يستحبون اذا قرأوا الثناء يقرأون طويلا فيقولون انتم اقرأوا سورة الفاتحة في سكتة الامام الاولى وايضا قالوا اذا لم يسكت الاولى او لم يطل سكته فماذا يفعل؟ يجب على الامام -

ان يسكت الى الى وقت موسع بحيث يسع للمقتدين ان الفاتحة ولا يؤثتمهم هكذا قالوا ولا يؤثتمهم بحيث لا يسكن. الان ننظر النبي صلى الله عليه وسلم صلى الاف الصلوات هل كان يسقط سكتة طويلة بعد رب الصالين امين حتى - 00:30:20 امي الى للمقتدين يصلوا ابدا. فاذا كما قال ابو هريرة هو راوي الحديث وهو الملازم للنبي صلى الله وسلم ولما سأل السائل احيانا تكون وراء الامام كان هذا الخلاف جاء من قديم نكون - 00:30:50

قد قرأوا قول الله تعالى فاذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا قال احيانا تكون هل ننصل ام نقرأ؟ فقال بها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم. انظروا يقول لا صلاة لمن لم يقرأ فيه دليل لمذهب الشافعي رحمه - 00:31:10 الله تعالى ومن وافقه ان قراءة الفاتحة واجبة على الامام والمأموم والمنفرد. المهم ليس لا يحتاج ان ندخل فيه الا على قول لا يجب لا تجب الفاتحة مطلقا. انا فرضت ان منفرد لا - 00:31:30

فيه وكذلك الامام اذا كان مصر او يسر القراءة فلا اشكال فيه انما الاشكال قال في الجهر احيانا نقول تكون وراء الامام معناه نسمع قراءته فهل نسكت وننصل؟ كما امرنا الله تعالى فاذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا. فقال ومن ان قراءة الفاتحة واجبة - 00:31:50

الامام والمأموم والمنفرد. ومما لو زاد هنا بالجاهلية والسرية كلها. ومما يؤيد وجوبها المأموم قول ابي هريرة اقرأ بها في نفسك فما معناه اقرأ سرا بحيث تسمع نفسك اما ما - 00:32:20

حمله بعض المالكية وغيرهم ان المراد تدبر ذلك وتذكره يعني لا يقرأ لكنه يتدارب ما قرأ الامام فلا يقبل لان القراءة لا تطلق الا على حركة اللسان. بحيث يسمع نفسه. ولهذا اتفقوا - 00:32:40

ان الواجب لو تدبر القرآن بقلبه من غير حركة لسانه لا يكون قارئا مرتکبا لقراءة الجنب المحمرة كذلك يعني اذا كان مرر الجنبو الذي يجتنب من قراءة القرآن فيكون يمر. سورة - 00:33:00

مفاجأة كلها فحلقة ائمة لا يخلو قلبه من ذكر الله ومن حفظ للقرآن اذا كان القرآن محفوظا لديه وحكى القاضي بن ابي طالب وربيعة ومحمد بن ابي سفرة من عاصم بن مالك انه لا تجب القراءة في الركعتين - 00:33:20 الاخيرتين بل هو بالخيار ان شاء قرأ وان شاء سبج. هكذا نقلوا قال ماذا قال قال لا تجب القراءة اصلا وهي رواية شاذة عن مالك. قال الثوري والوازاعي وابو حنيفة لا تجب القراءة - 00:33:40

الركعتين الاخيرتين بل هو بالخيار انشاء قرار وان شاء سبها وان شاء سكت يعني كانوا يقولون اذا آآ اذا قرأت الركعتين الاوليين ففي الاخريين يسبح يكبر ويذكر الله تعالى باي شيء - 00:34:00

لكن نقول ان هذه النقول والاهل لا يطمئن القلب اليه. واما منهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه الاخيرتين بالرباعية كذلك في الركعة الثالثة في الثالثية كان يكتفي بقراءة الفاتحة فقط - 00:34:20

روايات صحيحة واضحة عند الائمة رحمة الله عليهم. ولذلك النووي رحمة الله قال اه الصحيح الذي عليه جمهور من السلف والخلف وجوب الفاتحة في كل ركعة لقوله للاعرابي ثم فعل ذلك - 00:34:40

في صلاتك كلها لما علمه صلى الله عليه وسلم وفي بعض روایاته اقرأ ما تيسر وفي روایات اخرى قال اقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر. ثم افعل ذلك في صلواتك كلها. فما معنى قول من قال او - 00:35:00

نسب الى الائمة رحمة الله عليهم بأنه يقول الركعتين الاخيرتين يسبح ويذكر ويحرم على نفسه قراءة الفاتحة النصوص جاءت بصراحة فكيف تترك هذه النصوص؟ رحم الله من نسب اليه هذا القول ربما يكون - 00:35:20

هل في الحقيقة تواهم في النسبة اليهم بهذه الاقوال زيدوا بعدها طالع سفيان العلوي ابا عبد الرحمن قال دخلت عليك وهو مريض في بيته فسألته عن عنه اسماعيل هذا حرصهم الشديد. دخل يعوده وهو مريض لكنه يستثبت ما يكون قد روى عنه انت رویت - 00:35:40

قال نعم وانا اذكر اني رأيته هنا او رویت والا كل هل هذه كلها يدل على حرصهم على التثبت في الروايات كل ما لقوا كانوا يذاكرون احاديشه حتى لعله يكون نسي فيذكره وانت رویت وكتبنا عن - [00:36:10](#)

فيدخل في باب من حدث ونسى يستذكر ويذكر نعم زيدوا بعده وبه اليه قال حدثنا يقول ابن سعيد عن مالك ابن انس عن العداء ابن عبد الرحمن انه سمع ابا السائب مولى هشام ابن زهرة يقول سمعت ابا هريرة رضي - [00:36:30](#)

الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي نعم هو يعني الحديث ابو السائب هو مولى هشام ابن الزهرة وهو الذي فارسي سأل قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله - [00:36:50](#)

صلى الله عليه وسلم نزيد بعدها وبه قال وحدثني محمد بن سعيد التقى مالك بن انس اليمان عليه الدرع عقدنا عبد الرحمن ابن يعقوب مولى الحركة انه سمعه السائب هشام ابن الزهرة من الثقات نعم - [00:37:10](#)

قال وحدثني محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب ان ابا مولى بنى عبدالله بن هشام بن زهرة اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه - [00:37:30](#)

وسلم من صلي صلاة فلم يقرأ فيها بام القرآن بمثل حديث سفيان. وفي حديثهما قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي. محمد بن رافع القرشي - [00:37:50](#)

القشيري النيسابوري شيخ الامام مسلم من الثقات الكبار عبد الرزاق الامام ابن الجريد مدلس انه قال اخبرني الاعلاء هذا الحديث اخرجه الامام احمد من عدة طرق آآ او من عدة روایات مثل - [00:38:10](#)

قال حدثنا عبد الرزاق انظروا هنا قال الدنا انا عبد الرزاق عبد الرزاق عبد الرزاق الامام احمد اذا انا حدثنا عبد الرزاق قال ابن جريج اخبرني الا لا وفيه قال ابو الصائب لابي هريرة يا ابا هريرة اني - [00:38:30](#)

كي اكون احيانا وراء الامام. قال ابو فغمز ابو هريرة ذراعي. غمز ابو هريرة ذراعي قال يا فارسي اقرأ في نفسك اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني - [00:38:50](#)

وبين عبدي وانا اتلمس من لفظ الغمرة هذا كأنه قد يكون له تنبيه ولا ينسى ما هو كده الان انا دايما كنت اقول انا استشكلت عند بعض المشايخ لما قال - [00:39:10](#)

وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وانا ابن اربع سنوات. قلت نعم. ابن اربع سنوات اذا ضربته وصفعته صفة واحدة لا ينسى. لكن الروایات وانت تحكي وربما لا يضبط. وكان - [00:39:30](#)

شويفني كيف يا شيخ امين مصرى رحمه الله. قال والله هذا اشكال موجود. قال هكذا. لكنه والحمد لله لما وانا الذي يعني فهمته انه لما صار كبيرا وهو متثبت بأنه سمع منه ويكون جاز - [00:39:50](#)

الا هو ان يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن الصحابة الذين روی عنهم الى اخره. فإذا يعني غمز هذا يعطيه التثبت في الروایة لما قال غمز في زراري معناه يذكر هذا الغمز لا ينسى مثل هذه الاشياء ولذلك تقول في بعض الاحيان - [00:40:10](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم الصحابة يده في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون هذه كلها يكون في زيادة التثبت وزيادة التحفظ للعديسي. نام زيدوا وبه اليه قال حدثني احمد ابن جعفر المقربي - [00:40:30](#)

قال حدثنا النذر بن محمد قال حدثنا ابو اويس قال اخبرني العلاء قال سمعت من ابي ومن ابي السائب وكانا جنی سینا ابی هريرة رضي الله عنه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلي صلاة - [00:40:50](#)

من يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع. يقولها ثلاثا بمثل حديثهم. اه احمد ابن جعفر المقربي هذا لم يوثق شيخ مسلم رحمه الله والعذر للامام مسلم رحمه الله ان هذه الروایة جاءت من عدة - [00:41:10](#)

ويبني حجر يعني وصفه بالمقبول. تعرفون انه اذا كان لم يوثقه روی عنه اثنان فهو مستور فاذا تويع فهو مقبول والا لين هكذا قال فوصف وبالمقبول لأن روایاتي الظاهر كلها متابع فيها. وقال حدثنا التضر ابن محمد - [00:41:30](#)

ونظر ابن محمد ابن موسى الحرشي الامام ثقة له بعض الافراد. قال ان نضرب من قال حدثنا ابو هويس ابو عبد الله ابن عبد الله ابن

اويس التيمي صدوق بهم في بعض الروايات. قال اخربني الاعلاء قال سمعت من ابي ومن ابي سائل - 00:42:00
وهنا توبع هؤلاء كلهم ان كان فيهم بعض الاوهام لكن توضعوا بمن هم ثقات معروفون على الاطلاق في هذا وكان جليس ابي هريرة
قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه من صلى ثلاثا لم يقرأ فيها - 00:42:20

هذا كله من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. وفي رواية ابي هريرة الثاني من لم نغرب الكتاب لا صلاة لمن لم يقرأ فاذا ما نوى الخداج
نفسه بما جاء بالحديث - 00:42:40

الصلاحة غير مجزية ابدا. والخداج لا اه فائدة دورها من الولد الناقة او ولد والدة من البهائم قد لا يعيشوا كذلك صلاته لا
تعيش ولا تفيده. نعم. زيدوا بعد - 00:43:00

قال حدثنا محمد بن عبدالله بن النمير قال حدثنا ابو اسامة عن حبيب ابن الشهيد انه قال سمعت عطاء يحدث عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة الا بقراءة قال ابو هريرة رضي الله عنه - 00:43:20
فما اعلن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلناه لكم. وما اخفاه اخفيناه لكم. نعم محمد ابن ثقة ابو اسامة حماد ابن اسامة الكوفي
ثقة حبيب ابن الشهيد هو الازدي - 00:43:40

مولاهم البصري ثقة قال اي نعم حبيب ابن الشهيد قال سمعت عطاء ابي رياح تحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا صلاة الا بقراءة. قال ابو هريرة فما اعلن - 00:44:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلنا ولكم. يعني ما جهر فيه جهرناه لكم. وما اخفاه اخفيناه لكم انظروا هنا قسمت الصلاة قال الشيخ
النwoي رحمه الله الامام قال العلماء المراد بالصلاحة هنا الفاتحة سميت بذلك لأنها لا - 00:44:20

الصلاحة الا بها. كقوله صلى الله عليه وسلم قال حجوا عرفة. الحج عرفة فعرفة ركن فاذا هذا الانسان عرف وهو يصوم. وهو يحج حج
الفريضة. او اذا بدأ يجب عليه ان يأتي اذا فاتته عرفة من يمضي في الناقصة الحج الفاسد لكنه يعيد - 00:44:40
حتى في التوافل لان الله تعالى قال واتموا الحج والعمرة لله. فاذا بدأت وانت متخلف يجب عليك ان لم تتم تكون عازما فلا يقال انه
مثل الصائم المتطوع امير نفسه او يكون - 00:45:10

كما ينبغي ناقصا او كاملا لا بد ان تتم كما اراد الله تبارك وتعالى. فاذا هنا على كل حال بهذا المعنى الذي ذكره هنا اتي ابي رياح ثقة
اخوجه البخاري رحمه الله من طريق ابن جرير قال اخربني اتي ففي - 00:45:30

فيه دليل على وجوبها بعينها في الصلاة. قال العلماء والمراد قسمتها من جهة المانع. لان نسر الاول تحميد لله الله تعالى والتمجيد
والسلام عليه وتفويض اليه. والنصف الثاني سؤال وطلب وتضرع - 00:45:50

واحتج القائلون بان البسمة ليست من الفاكهة بهذا الحديث هو من اوضح ما احتجوا به قالوا لانها سبع حياة بالاجماع فثلاث في اولها
ثناء اولها الحمد لله وثلاث دعاء اولها اهدنا الصراط المستقيم وسع بها متوسطة وهي اياك نعبد واياك نستعين وقالوا ولانه سبحانه
وتعالى - 00:46:10

هل قسمت الصلاة بيني وبين الله ؟ ابدل اسمين فاذا قال العبد والحمد لله فلم يذكر البسمة. فالامام نبه الى مسألة اذا اذن هل البسمة
جزء او اية من الفاتحة هي جزء اية من كتاب الله تعالى في كل - 00:46:40

في موضوعين كتب فيها الان مثلا الحمد لله رب العالمين اية من كتاب الله باسم الله الرحمن الرحيم قرأ الحمد لله باسم الله الرحمن
الرحيم. قبل قل يا ايها الكافرون. فاذا قيل لك ان فاذا اردت ان تقرأ قل هو الله احد وليس بلازم ان تقول - 00:47:00

بسم الله كذلك ليس بلازم ان تقول فيه بداية الحمد لله باسم الله هكذا. لكن هناك بعض العلماء من قالوا انه باسم الله اية من وذكروا
حديثا لا تثبت او انه اذا اذا قرأتهم اظن هذا من - 00:47:20

في كتب القراءة تجد لعلمكم تذكرون اذا قرأتم الفاتحة فاقرأوا باسم الله فانها احدى اياتها هكذا وسبق لو ثبت لكان قاضيا للخلاف او
قاضيا او يكون صالحانا يرجح لاجله. لكن - 00:47:40

من العلماء بل كانوا ان يقولوا كلهم الا انه ليس جزءا من الفاتحة لان الله تعالى قال لو قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي واذا قال

عبدي بسم الله الرحمن الرحيم وبعد ذلك الحمد لله فلذلك استنبط منه ذكرها في هذا الموضع - 00:48:00
نعم فقال فلم يذكر البسمة ولو كانت منها لذكرها أي صلى الله عليه وسلم. واجاب اصحابنا وغيرهم ممن يقول ان البصمات اية من الفاتحة مما نقل عن الشافعي رحمه الله ان البسمة اية من الفاتحة قال - 00:48:20

احدها يعني الذين اجاب اصحابنا وغيرهم ممن يقول ان البصرة داعية من الفاتحة باجوبة احدها ان التنسيق عائد الى جملة الصلاة لا الى الفاتحة هذا حقيقة اللفظ. والثاني ان التنصيب - 00:48:40

الصلوة بيني وبين عبدي اية الى ما يختص بالفاتحة من الآيات الكاملة. والثالث معناه اذا انتهى العبد من قراءته لا الحمد لله قال العلماء قوله حمدني عبدي واثني علي ومجدني انما قاله لانه تحميد لان التحميد سمع جميل - 00:49:00
الفعال والتمجيد الثناء بصفات الجلال ويقال اثنى عليه في ذلك كله. ولهذا جاء جوابا للرحمه الرحيم لاستعمال اللفظين على الصفات الذاتية وربما قال فوض الى ابو الدبيب ان الله تعالى هو المنفرد وآيا يجزى او هو الذي يجزئ العبادة ويحاسبهم - 00:49:20
الحساب على كل حال فاذا اما في الدنيا فبدأ يشرح واراد ان يثبت بان ما قال اصحابنا عنا هو جزء من الbadia او يجب ان يقرأ الbadia ك انه لا يرضاه ولم يثبت الم يثبت عنده - 00:49:50

كحدیس صحيح. وقوله تعالى اذا قال العبد اهدا الصراط المستقيم فهذا عبدي هكذا في صحيح مسلم وفي غيره. فهو لاء كابدي وهذا اذن الصراط المستقيم فهذا عبدي. لان فيه اهدا الصراط المستقيم اشارة الى هذا - 00:50:10

هذا في هذه الجملة التي معناها طلب الهدایة لكن جاء في بعض الروايات هؤلاء عبدي يعني هذه كلمات كلها قد جاز ان تذكر بصيغة المشار اليه هذا الجملة بكاملها او تقول هؤلاء - 00:50:30

التي هي اهدا الصراط المستقيم. فالرواياتان صحيحتان في هذا فهو لاء اليابدين. وفي هذه الرواية الدليل على ان اهدا وما بعده الى اخر السورة ثلاث ايات لا ايتان. وفي المسند خلاف مبني على ان البسمة من الفاتحة - 00:50:50
فمذهبنا ومذهب الاكثرين انها من الفاتحة وانها اية وان اهدا وما بعده اهدا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم اية. نام مالك وغيره ممن يقول انها ليست لا يقول احدى وما بعده ثلاث ايات. وللاكثرين ان يقولوا قوله هؤلاء المراد به الكلمات لا الآيات بدليل - 00:51:10

رواية مسلم فهذا لابد وهذا من احسن او احسن من الجواب بان الجمع محمولة للاثنين الى اخره وهذا الحديث في الحقيقة نعم جاء وفيه كلام طويل. نقلت لكم كلام العلماء رحمة الله عليهم. في الاخير - 00:51:40

نقرأ طرق الحديث وفي هذا الحديث معناه كما قال هنا الامام نفسه فسر لنا قال فما اعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلناه لكم وما اخفي واخفيناه لكم معناه ما جهر فيه - 00:52:00

جهرنا به. ولذلك صلى ابو هريرة في مواضع اخرى فقال اني لاشبهكم صلاة اني اسأل اسرة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي رواية لم الو ان اصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:52:20

وما اصر اسراينا وقد اجتمعت الامة على ان الجار بالقراءة في ركعتي الصبح والجمعة والاواليين من المغرب والعشاء وعلى الاصرار في الظهر والعصر وثلاثة المغرب والاخريين من قال اجمعوا على الجار هذا كلامه ويكون الاجماع كما قال الشافعي رحمه الله - 00:52:40

الاجماع اكثرا من الخبر الواحد. يعني اذا اجمعوا الامة وهناك حديث فيه بعض التأويلات فكان فيقطع هذا التأويل. نعم. فيقول اه نعم وقيل بين الجار وفي نوافل الليل قيل يجهر فيها ولا تخاف بها وابتغي بين ذلك سبيلا الحديث لكن - 00:53:10
انهم قالوا حتى لو اصر في النوافل وخاصة في نوافل الليل. وقيل بين الجار والاصرار هذا هو الذي يوافق الآية الكريمة المخاطب بها صلى الله عليه وسلم. ولا تخاف بها وابتغي بين ذلك سبيلا - 00:53:40
ونوافل الليل يسر بها. والكسوف يسر بها نهارا ويجهر ليلا. الذي يظهر ان وصف الخسوف القمر. خسوف القمر كان حسن يوم مات ابراهيم عليه السلام. فجهر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:54:00

والكسوف الظاهر لم يحصل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. لكن العلماء في مسألة الكسوف قالوا يكون فيه الجهل القراءة سواء كان لليهود نهاراً وللأئمة هنا هذان هاجن والقسمي فيس بحسب ما ذكرنا في الحديث

المتتبع اه يجد اكثرا صلوات النبي صلى الله عليه وسلم او اكثرا الاحاديث التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم على الجنائز الاصرار لكنه بهذه انه كان يحب به فـ بعض الاحياء - 10:55:00

على وقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه انه صلى على جنازة. فجهر فيها بالقراءة في مستدرك الحاكم هذا جاء في صحيح الالحاد ومحاجة القدامى: مف - ٢٣٧٤ - تدریج الحاکم قد ۱۴۲۱ - ۰۰:۵۵:۳۰

الفاتحة وسورة الاخلاص الله ما جهر به. فجهر بالقراءة لم يذكروا تتبعوا كثيراً فهل كان يجهر حتى الادعية ايضاً على الميت اللهم اغفر له حماه من ذنبنا اللهم اغفر له ما ادْرَحَهُ مَا ذُكِرَ شَرُّهُ انها - 50:55:00

جهر بالقراءة فسأل قيل انك صليت صلاة لا يصلي بها الناس. قال انما كذلك لتعلموا انها سنة. هكذا جاءت الرواية الصحيحة فجاز
الحمد لله رب العالمين في حمزة صالح الحازمي في حمزة التكريتى بذات الحمد الابوعاصي مغربها الاكثر ١٥:٥٦:٠٠

والاسراء الذي كان ان النبي صلى الله عليه وسلم. ولا ينبغي انكار اذا جهر الانسان خاصة في بعض الاحيان الانسان ترى بان هناك ناس
يعلمون بالارحاظ من هذه الاشياء او المعرفة: ادبار حالة الحفاظة فام ٢٤٠ - ٥٦:٤٠

وقتها انها فحوانا، الذي اظهرنا ان الصائمات المقصورة - 00:57:00

هل تذكرون ان النبي صلى الله عليه وسلم نام وابو وقال اخرجوا من هنا وما آآقاموا الا بعد ما ضربته الشمس وكان اول من قام به ملائكة

من قال اخرجني من هذا الوادي فان فيها شيطان فذهب ثم نزل فتوضاً صلى الله عليه وسلم وقرأ وجهه وذكر فيه سورة وكذا
الصغار فإذا أنت رأيتك والله أعلم

صلوة او نسيها فليسلها اذا ذكرها. العشاء فاتت ولا تنتظر العشاء بانك تصلي. صلي وانت بين الظهر والعصر او بين الظهر والصبح فاما كما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه انما اذ اقام صلاة او نسيها فليسلها اذا ذكرها

نعم. وفي هذا الحديث دليل على أن اقامـة الصلاة ليست واجبة. ليسـت هذا عـيـدا يـحتاج إلى التـحـقـق والتـثـبـت والنـبـي صـلـى الله عـلـيهـ مـسـائـه ماـكـانـا إـقاـمـةـ الصـلاـةـ فـيـ مـاـ يـظـبـرـ إـلاـ إـقاـمـةـ اللهـ إـلـيـهـ رـبـ الـأـغـارـىـ فـيـ ذـيـنـ فـيـ الـحـالـةـ الـفـائـتـةـ ثـمـ إـقاـمـةـ كـذـائـرـ 00:58:20

كان تلقى شفاعة بعده المسئلأة مقدماً لـ كاظم حرباً لا أخذه فقام بالتفاوض معه - 00:58:50

تروني هو الذي يظهر انه ان ترك الاقامة فهنا يأتي السؤال هل نقص ليس شرطا لاقامة لصحة لكنه لا يعتمد الانسان ترك الاقامة فان

الطهارة واستقبال القبلة ايضاً قال نعم الثاني في الحديث انظروا فيها نعم اقرأ وبه اليه قال حدثنا عمر الناقد والزهير ابن اللثنا قال شئت اقام بالليل قال لان الليل مدة الليل ونحوها

قال ابو هريرة رضي الله عنه في كل صلاة يقرأ فما اسمتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم. وما اخفي منا اخفينا منكم.

حى على الله لا اله الا الله اللهم صلى على محمد وعلى الله رب هذه الدعوة التامة الصالحة يقول الاخ نجم وبين قول النبي صلى

الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ سورة الفاتحة - [01:01:40](#)

القرآن والله عز وجل يقول اذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا خاصة بالجهريه. اذا قرأ الامام الفاتحة لابد من فرصة للمأمور للقراءة.
نقول واذا قرأ المصلي يفوته الانسان الى بارك الله فيك جمع غير واحد من الائمة بهذا الجمع الذي ذكرته لكن لا تطلب بانه -

[01:03:20](#)

ولابد ان تكون فرصة حتى يسكت الامام حتى يقرأ الامام وهذا لا تطالب. لأن السنة ما دلت على شيء من هذا ابدا فغاية ما في كما قال
العلماء اذا كان الانسان يسمع شيخ الاسلام ابن تيمية - [01:03:50](#)

ودقيقة جدا ما قالت اذا كانت الجهرية فلا يقرأ. قال اذا كان المأمور يسمع قراءة الامام ولا يقرأ هذا رأيه رحمة الله يسمع لو كان
اطرش ولو كان وراء الامام ما يسمع ما هو كذا فمعنى انه - [01:04:10](#)

يجب عليه هو نفسه العطresh يجب عليه ان يقرأ. لكن الذي يسمع فكفي قراءة الامام. هذا قول ابن تيمية رحمة الله لكن لا شك فيه اذا
رأينا الطرق الكثيرة للروايات التي حشدها - [01:04:30](#)

اما قد يتلخص منه الانسان ويأتي ان شاء الله قول العلماء انه لابد ان يقرأ وله جهر الامام. ايقرأ المأمور او جهر الامام فكيف يجهر؟
فكيف يقرأ كما علمنا ابو هريرة رضي الله عنه اقرأ بها في نفسك يا فارسي - [01:04:50](#)

انت الان تقوم الصلاة ان شاء الله. فانت خلي سمعك مع القراءة. وتمشي مع الحمد لله رب العالمين هكذا فانت تقرأ وتسمع عيда تتبعه
ان شاء الله فقد املت الاستماع وعملت او قرأت - [01:05:10](#)

سعيدة. اين نجد في الباب السابق بعد اثبات التكبير؟ في كل خفض ورفع جلسة الاستراحة. اه جا هذا مضى بنى في كل خط التكبير
فقط. لكن هذا له حديث اخر. نذكر لكم او ذكر - [01:05:30](#)

ان شاء الله وهو انه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام للركعة الثالثة جلس حتى يطمئن جالسا ثم نعتمد على يده فيقوم. هذا من
الروايات ها؟ سبأ يأتي ان شاء الله وهو في البخاري وكذلك عند ابي داود وغيرهم - [01:05:50](#)

السنابحي الذي يروي انه الامام مالك في الموطن سنابحين هل هو واحد ام اه كثير كما يقول نعم هو هذا لكنه هو لا شك فيه انه تلميذ
الامام رحمة الله. والسنابح احد الصحابة ايضا. فتجدون ان شاء الله واذا اه ذكرت من اين - [01:06:10](#)

تبخثون اذا بحثتم لا بد تعرفوا طريقة البحث ها؟ مخصوص للصناعة لا هذا الكتاب بعيد لكن الكتاب الذي هو اشهر تقريرا التهذيب
فيه كتاب او اسماء المبامة اسماء اه النسب التي اسماء التي نصب سوء كان يعني نسبة الى بلد او كذا كله يذكره - [01:06:40](#)

خاصة من من اه رجال كتب الستة. تجدون ان شاء الله اقرب شيء تنتظرون. وحاولوا بارك الله انظروا وادمنوا النظر بمثل هذا تتمتون
ان شاء الله بدراسة السنة. شيخنا الكريم قراءة الفاتحة بالنسبة للامام في الجاهلية - [01:07:10](#)

لو كانت واجبة في الركعة لجاء فيها نص صريح. ما ندرى ماذا تريد من النص السريع. طيب كيف وان الزام المأمور بالقراءة اثناء
السكتات فيه تكليف فوق قدرة المكلف والقاعدة لا تغلب. هذا صحيح لكنك اذا قرأت معه فهذا ان شاء الله سهل عليك - [01:07:30](#)

اشهد ان محمدا رسول الله الصلاة - [01:08:00](#)